



جمهوريّة لبنان  
وزارة الماليّة

الوزير

تعيم رقم ١٥٣٧٨٦

تاريخ ١٨ آذار ٢٠٢٠

استيفاء رسم الطابع المالي من جانب الكتاب العدل

نظراً للظروف الاستثنائية التي يشهدها لبنان وانتشار فيروس كورونا، وصعوبة استقبال اعداد كبيرة من المواطنين في دوائر وزارة المالية المختصة برسم الطابع المالي، ورغبة من الوزارة بتسهيل امور المواطنين وتسريع عمليات انجاز المعاملات الرسمية.

يطلب من كافة الكتاب العدل استيفاء رسم الطابع المالي النسبي أو المقطوع المتوجب على جميع الصكوك والكتابات التي يقومون بتنظيمها أو بتصديقها، وذلك بإحدى الطريقتين التاليتين:

- بإستخدام آلات الوسم في حال كان مرخص لهم باستخدامها، ويتم تدوين القيود المطلوبة في السجلات وتقديم صور عن المستندات للادارة، وفقاً لنفس الآلية المعتمدة حالياً للمستندات المحددة ضمن التراخيص.

- نقداً من ضمن ايصال القبض المتوجب اصداره من جانب الكتاب العدل وفقاً للقانون رقم ١٩٩٤/٣٣٧ (نظام الكتاب العدل ورسوم كتابة العدل) والقرار التنظيمي رقم ١/٧٩٦. تاريخ ٢٠١٩/١٥. ويمهر كاتب العدل الصك او الكتابة بعبارة رسم الطابع المالي مسدد نقداً.

يتم تسديد مجموع قيمة رسم الطابع المستوفى نقداً الوارد في الايصالات لدى دائرة الضرائب غير المباشرة، ويرفق نسخة عن ايصال التسديد بجدوال رسوم كتابة العدل التي يتم تقديمها دورياً لمديرية المحاسبة العامة.

وزير المالية

د. غازي فزني

